

## الورقات

10 - الأخبار .

وأما الأخبار فالخبر ما يدخله الصدق والكذب والخبر ينقسم إلى قسمين آحاد ومتواتر . فالمتواتر ما يجب العلم وهو أن يروي جماعة لا يقع التواطؤ على الكذب من مثلهم إلى أن ينتهي إلى المخبر عنه ويكون في الأصل عن مشاهدة أو سماع لا عن اجتهاد .  
والآحاد هو الذي يجب العمل ولا يجب العلم وينقسم إلى مرسلاً ومسند .  
فالمسند ما اتصل إسناده والم Merrill ما لم يتصل إسناده فإن كان من مراasil غير الصحابة فليس ذلك حجة إلا مراasil سعيد بن المسيب فإنها فتشت فوجدت مسانيد عن النبي A .  
والعنونة تدخل على الأسانيد وإذا قرأ الشيخ يجوز للراوي أن يقول حدثني أو أخبرني وإذا قرأ هو على الشيخ فيقول أخبرني ولا يقول حدثني وإن أجازه الشيخ من غير قراءة فيقول أجازني أو أخبرني إجازة